

القرار رقم / ٩٩ / و

وزير التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المادة /١٩٥/ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦
وعلى أحكام القرار الوزاري رقم ٦٧/ و تاريخ ٢٠١٣/٩/٩ المتضمن تحديد الرسوم الجامعية
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٤/ تاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٦

يقرر ما يلي:

المادة ١- يستمر العمل بالقرار الوزاري رقم /١٠٧/ و تاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠ في العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥
المتضمن آلية استيفاء الرسوم من الطلاب العرب والأجانب المسجلين في الجامعات الحكومية السورية.

المادة ٢- يعد هذا القرار نافذاً بدءاً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ولغاية ٢٠١٥/٩/١.

المادة ٣- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ١٣ / ١١ / ٢٠١٤

وزير التعليم العالي